

3677 - حكم من وكل إليه إخراج زكاة مال فأعطاه لمن تبين أنه غير محتاج - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اذ بعث لنا بهذه الرسالة عن يسأل عن النيابة في صرف الزكاة يقول ان احد المدرسين من الاخوة المصريين اعطاني خمسين ريالاً وقال قال لي خذ هذه الخمسين واعطها اي شخص ترى انه مستحق لها - [00:00:00](#)

فانها من زكاة مالي فاخذت الخمسين ريال واعطيتها شخص تبين بعد ذلك انه غير مستحق لها. علما ان هذه الحادثة وقعت منذ وقت بعيد وكلما تذكرتها اضيق ويأتي ويؤنبني ضميري فارجو منكم معالجة هذه المشكلة وفقكم الله - [00:00:15](#)

اذا كان الشخص الذي دفعت اليه الخمسون ظاهره الفقر والحاجة ودفعتها اليه بسبب ما ظهر لك من حاجته وفقره فلا حرج في ذلك وقد وقعت موقعها واجزأت والحمد لله اما ان كنت اعطيته اياها بغير نظر ولا تأمل - [00:00:34](#)

ولم يخلك انه محتاج وانما تساهلت في ذلك فانك تغرمها وتعطيها شخصا تعرف حاجته وفقره. نعم. نعم - [00:00:53](#)